

Distr.: Limited
24 August 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي
المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد
الدورة الثانية

فيينا، ٢٢-٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١

مشروع التقرير*

أولاً - مقدمة

١ - قرّر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في قراره ٢/٣ أن ينشئ فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مفتوح العضوية مؤقتاً، وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والفقرة ٢ من المادة ٢ من النظام الداخلي لمؤتمر الدول الأطراف، بغية تقديم المشورة إلى المؤتمر ومساعدته في تنفيذ الولاية المسندة إليه فيما يتعلق بمنع الفساد.

٢ - وفي القرار نفسه، قرّر المؤتمر أيضاً أن يضطلع الفريق العامل بالمهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر في تطوير وتجميع المعارف في مجال منع الفساد؛
- (ب) تيسير تبادل المعلومات والخبرات بين الدول فيما يتعلق بالتدابير والممارسات الوقائية؛
- (ج) تيسير جمع أفضل الممارسات في مجال منع الفساد وتعميمها والترويج لها؛

* هذه الوثيقة صادرة دون تحرير رسمي.



(د) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين جميع أصحاب المصلحة وقطاعات المجتمع بغية منع الفساد.

٣- وفي القرار نفسه أيضاً، قرّر المؤتمر كذلك أن يجتمع الفريق العامل أثناء دورات المؤتمر وأن يعقد، حسب الاقتضاء، اجتماعين على الأقل بين دورة وأخرى قبل انعقاد دورة المؤتمر الرابعة، في حدود الموارد المتاحة، لكي يضطلع بالمهام الموكلة إليه. وقرّر المؤتمر أيضاً أن يقدم إليه الفريق العامل تقارير عن أنشطته.

٤- وأوصى الفريق العامل، في اجتماعه الأول المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بأن ينصبّ التركيز في اجتماعه الثاني على الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد:

١' سياسات وممارسات إذكاء الوعي، مع الإشارة بوجه خاص إلى المواد ٥ و ٧ و ١٢ و ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: مناقشة مواضيعية؛

٢' القطاع العام ومنع الفساد؛ مدونات قواعد السلوك (المادة ٨ من الاتفاقية) وإبلاغ الناس (المادة ١٠ من الاتفاقية): مناقشة مواضيعية؛

٥- وأوصى الفريق العامل كذلك بأن تواصل الأمانة الاضطلاع بأنشطتها الهادفة إلى جمع المعلومات المتعلقة بالفصل الثاني من الاتفاقية، وذلك بالتركيز على الممارسات الفضلى التي تنتهجها الدول الأطراف والمبادرات التي وضعتها فيما يتصل بتنفيذ ذلك الفصل. وينبغي أن يواصل أيضاً جمع المعلومات عن الخبرة الفنية المتوافرة داخل منظومة الأمم المتحدة والمنظمات المختصة الأخرى في مجال منع الفساد مع إيلاء الاهتمام للسّمات المحددة لاستراتيجيات وسياسات مكافحة الفساد في مختلف القطاعات. وينبغي أن تكون الأولوية عند جمع المعلومات هي تيسير مناقشة مواضيع محددة في اجتماعات الفريق العامل بغية مساعدة الدول الأطراف في تنفيذ مواد الاتفاقية المتعلقة بمنع الفساد تنفيذاً فعالاً.

٦- ولاحظ الفريق العامل أن توافر الخبرة الفنية الكافية بشأن المواضيع المحددة التي ستناقش في اجتماعاته المقبلة سيُفيد في مناقشة تلك المواضيع.

٧- وشجّع الفريق العامل الدول الأطراف على تبادل مبادراتها وممارساتها الجيدة في مجال منع الفساد، ولا سيما الممارسات المتصلة بالمواضيع المحددة المراد مناقشتها في اجتماعات الفريق العامل المقبلة، وإبلاغ الأمانة بالمعلومات عن تلك المبادرات والممارسات الجيدة.

٨- وطلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تقدّم إليه تقريراً في اجتماعه الثاني عن الأنشطة المنفّذة عملاً بالتوصيات الصادرة عن اجتماعه الأول.

ثانياً- تنظيم الاجتماع

ألف- افتتاح الاجتماع

٩- عقّد الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد اجتماعه الثاني في فيينا من ٢٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١.

١٠- وترأست اجتماع الفريق العامل دومينيكا كرويس (بولندا). ولدى افتتاح الاجتماع، وقف الفريق العامل دقيقة صمت تأبيناً لذكرى السيد أرييل والتر غونزاليس من الأرجنتين. وأعرب ممثل الأرجنتين عن امتنانه وأشار إلى ما قدّمه السيد غونزاليس من مساهمات هامة وقيمة في عمل الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة. وقد انضم إليه العديد من المتكلمين في الإعراب عن التقدير والاعتراف بأعمال المندوب الأرجنتيني الراحل.

١١- ولدى افتتاح الاجتماع، استذكرت الرئيسة أهمية تنفيذ المواد ٥ إلى ١٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من أجل منع الفساد ومكافحته. وأشارت إلى الفقرة ٢ من المادة ٦١ من الاتفاقية التي تشدّد على أهمية استحداث ممارسات فضلى في مجال منع الفساد وتبادلها. واستذكرت كذلك التوصيات التي قدّمها الفريق العامل في اجتماعه الأول المعقود في الفترة من ١٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. كما ناشدت المشاركين أن يغتنموا الفرصة لمناقشة اتخاذ المزيد من الخطوات صوب تنفيذ القرار ٢/٣ تنفيذاً كاملاً واستكشاف المزيد من الاحتمالات التي تمكّن الفريق العامل من تقديم المشورة والمساعدة إلى المؤتمر في تنفيذ الولايات المسندة إليه في مجال منع الفساد، ولا سيما في التحضير لاستعراض تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية في دورة الاستعراض التالية، التي من المقرر أن تبدأ عام ٢٠١٥.

١٢- وقدم مدير شعبة شؤون المعاهدات لمحة عامة عن الوثائق التي أعدتها الأمانة لتيسير مداولات الفريق العامل. وأبلغ الاجتماع بأن التقريرين اللذين أُعدّا لاجتماع الفريق العامل الثاني بشأن الممارسات الجيدة والمبادرات في مجال منع الفساد: سياسات وممارسات إذكاء الوعي، مع الإشارة خصوصاً إلى المواد ٥ و٧ و١٢ و١٣ من الاتفاقية (CAC/COSP/WG.4/2011/2) وبشأن الممارسات الجيدة والمبادرات في مجال منع الفساد: القطاع العام ومنع الفساد، مدوّنت قواعد السلوك (المادة ٨ من الاتفاقية) وإبلاغ الناس (المادة ١٠ من الاتفاقية) (CAC/COSP/WG.4/2011/3) يستندان إلى الردود التي قدّمتها

الدول الأعضاء على الطلب المقدم من الأمانة للحصول على معلومات عن المبادرات والممارسات الجيدة ذات الصلة في مجال منع الفساد. وذكر أن التقريرين يجسّدان المعلومات التي وردت حتى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١ من ٢٨ دولة عضواً، وأن الردود الإضافية التي وردت بعد ذلك التاريخ قد نشرت على موقع المكتب الشبكي، وذلك إضافة إلى الردود التي وردت سابقاً. وأعلن أن الفريق العامل سيبلغ أيضاً بما أُحرز من تقدّم في تنفيذ سائر التوصيات التي قدّمها الفريق العامل في دورته الأولى.

١٣- وفتح الرئيس باب التعليقات العامة. وأدلت وزيرة الشفافية المؤسسية ومكافحة الفساد في دولة بوليفيا المتعددة القوميات ببيان أشارت فيه إلى التحديات التي يواجهها بلدها في مكافحة الفساد. وأوجزت المجالات ذات الأولوية التي تنتهجها بوليفيا في مجال مكافحة الفساد، وهي: مشاركة المواطن والمشاركة الاجتماعية؛ والشفافية والوصول إلى المعلومات؛ وإنشاء وحدات تعنى بالشفافية في جميع المؤسسات العمومية؛ وعقد حلقات عمل لنشر المعلومات عن الفساد. كما شددت على أهمية وجود آليات للتنسيق بين المؤسسات، بما في ذلك آليات تضمّ مجموعات من السكان الأصليين. وأشارت إلى أن الحكومة قد زارت، بمساعدة قدّمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ما يزيد على ٢٠٠ بلدية في البلد للمساعدة على إنشاء لجان لمكافحة الفساد، فضلاً عن التثقيف والتوعية العامة. وأشارت إلى مسابقة وطنية لتعرّف أسوأ التجارب مع "الروتين" وتسليط الضوء من ثم على مواطن الاختناق البيروقراطي. وتطرّقت بإيجاز إلى مشروع رائد يقوم على بيانات عامّة مشفوعة باليمين يقدّمها سنوياً المسؤولون الحكوميون كإجراء وقائي لمكافحة الفساد.

١٤- وقدمت نائبة رئيس جهاز الشفافية في جمهورية إكوادور بياناً بشأن الآليات المؤسسية في بلدها والخطوات التي اتخذت حديثاً لمنع الفساد ومكافحته. وشددت على الهيكل القانوني القائم لضمان الشفافية ومكافحة غسل الأموال وتعزيز النزاهة العمومية. وأشارت إلى الجهود التي بذلها البلد في الآونة الأخيرة لوضع خطة وطنية لمكافحة الفساد تنطوي على إنشاء هيئة توجيهية وطنية لتيسير مشاركة المواطنين في جهود منع الفساد. وشددت على ضرورة تشجيع الأخذ بمستويات عليا من المهنية من خلال وضع مدونات لقواعد السلوك وآليات للإفصاح عن الموجودات من أجل تأسيس ثقافة جديدة من الأخلاقيات والمسؤولية المهنية. ولاحظت أن ثمة مشاريع قوانين قيد النظر بشأن تضارب المصالح والثراء غير المشروع ومعايير مراجعة الحسابات، بما في ذلك معايير الاشتراء العمومي. وشددت وزيرة الشفافية في جمهورية إكوادور على أهمية تعزيز الشفافية والكفاءة في الإدارة العمومية والالتزام بمكافحة الأسباب الجذرية للفساد. ويعدّ تعزيز مشاركة عامّة الناس واجبا دستوريا يقع على عاتق جميع الهيئات العمومية

في إكوادور. وذكر أنَّ التنسيق بين مختلف السلطات، كالسلطة التشريعية والقضائية والانتخابية والتنفيذية، هو المفتاح لمكافحة الفساد. وأضاف أنَّ جمهورية إكوادور تعمل أيضا على تنفيذ إجراءات الشفافية في القطاع الخاص. وبعد إجراء مشاورات عامة، سوف تتخذ الجمعية الوطنية في إكوادور ما يلزم من خطوات لتجريم الثراء غير المشروع.

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

١٥- في ٢٢ آب/أغسطس، أقرَّ الفريق العامل جدول الأعمال التالي:

١- المسائل التنظيمية:

(أ) افتتاح الاجتماع؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٢- تنفيذ قرار مؤتمر الدول الأطراف ٢/٣ المعنون "التدابير الوقائية"، والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه الأول:

(أ) الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد:

'١' سياسات وممارسات إذكاء الوعي، مع الإشارة بوجه خاص إلى المواد ٥ و٧ و١٢ و١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: مناقشة مواضيعية؛

'٢' القطاع العام ومنع الفساد؛ مدونات قواعد السلوك (المادة ٨ من الاتفاقية) وإبلاغ الناس (المادة ١٠ من الاتفاقية): مناقشة مواضيعية؛

(ب) توصيات أخرى.

٣- الأولويات المقبلة.

٤- اعتماد التقرير.

جيم- الحضور

١٦- كانت الدول التالية الأطراف في الاتفاقية ممثلة في اجتماع الفريق العامل: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور،

ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنما، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، كازاخستان، كندا، كوبا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، ناميبيا، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

١٧- ومثل في الاجتماع الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية.

١٨- وكانت الدول التالية الموقعة على الاتفاقية ممثلة بمراقبين: ألمانيا، إيرلندا، الجمهورية التشيكية، السعودية، السودان، اليابان.

١٩- ومثلت أيضا الدولة التالية التي لها صفة مراقب: عمان.

٢٠- كما مثلت فلسطين، وهي كيانٌ يحتفظ ببعثة مراقب دائم لدى الأمم المتحدة.

٢١- ومثلت بمراقبين وحدات تابعة للأمانة العامة وهيئات وصناديق وبرامج تابعة للأمم المتحدة، ومعاهد منتسبة إلى شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ووكالات متخصصة ومؤسسات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، هي: إدارة عمليات حفظ السلام، مكتب خدمات الرقابة الداخلية، لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، مكتب الأمم المتحدة للأخلاقيات، الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج الأغذية العالمي، معهد بازل للحكومة، معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢٢- ومثلت بمراقبين المنظمات الحكومية الدولية التالية: المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، مجلس أوروبا، الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٢٣- ومثلت منظمة مالطة العسكرية المستقلة، وهي كيان لديه مكتب مراقب دائم في مقر الأمم المتحدة.

ثالثاً- تنفيذ قرار مؤتمر الدول الأطراف ٢/٣ المعنون "التدابير الوقائية"، والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه الأول

ألف- الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد:

١١' سياسات وممارسات إذكاء الوعي، مع الإشارة بوجه خاص إلى المواد ٥ و٧ و١٢ و١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: مناقشة مواضيعية

٢٤- بدأ الفريق العامل نظره في المعلومات الواردة في الوثيقة CAC/COSP/WG.4/2011/2، المعنونة "الممارسات الجيدة والمبادرات في مجال منع الفساد: سياسات وممارسات إذكاء الوعي، مع الإشارة خصوصاً إلى المواد ٥ و٧ و١٢ و١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، التي عرضها ممثل عن الأمانة. وتقدم الوثيقة لمحة عامة عن المبادرات والممارسات التي أبلغت عنها الدول الأعضاء والمنظمات ذات الصلة في مجال إذكاء الوعي، وتهدف إلى تيسير وتوجيه مناقشات الفريق العامل في إطار المجالات المواضيعية الأربعة التي حددها الفريق في دورته الماضية.

٢٥- وفتح الرئيس الباب للتعليقات بخصوص المادة ٥. وأعرب الفريق عن تقديره للعمل الذي يضطلع به المكتب ووثائق المعلومات الخلفية التي أعدت للاجتماع. وقدم عدّة متكلمين لمحات عامة عن الجهود المبذولة في بلدانهم لوضع سياسات وممارسات لمنع الفساد. وشدد المتكلمون على التدابير التشريعية التي اتخذت لمنع الفساد والاستراتيجيات الوطنية التي وضعت لصوغ تدابير وقائية شاملة وتنفيذها. وأبرز عدّة متكلمين الجهود والممارسات الجيدة في مجال تعزيز النزاهة والشفافية في الإدارة العمومية، وسياسات الاشتراء، وآليات الإبلاغ عن الفساد. وسلط الضوء على فوائد الأخذ بنظام اشتراء إلكتروني كوسيلة فعالة لمنع الفساد في مجال الاشتراء العمومي. وأشار إلى أهمية إشراك المواطنين والتثقيف من أجل نجاح جهود منع الفساد.

٢٦- كما أشار إلى أهمية قراءة المادة ٥ في سياق سائر أجزاء الاتفاقية، مع التركيز تحديداً على الفصلين الثالث والرابع. وشدد المتكلمون على أهمية القيام، بواسطة الأمانة، بتقديم معلومات بشأن الممارسات الجيدة والمبادرات التشريعية وغيرها من جهود منع الفساد التي يمكن تقاسمها مع الفريق. وأعرب، بصفة خاصّة، عن الرغبة في تخصيص المزيد من الوقت

لإجراء مناقشات متعمّقة بغرض استنباط تدابير عملية ملموسة لتعزيز تنفيذ الفصل الخاص بالتدابير الوقائية من الاتفاقية.

٢٧- وجرى التأكيد على أهمية وجود نهج منظم لجهود منع الفساد وتفاذي النهج المُبعثرة والظرفية. وفي بعض البلدان، أدّى وضع قوانين شاملة محدّدة بشأن منع الفساد إلى المساعدة على تركيز الجهود ووضع نهج استراتيجي بعيد المدى لمكافحة الفساد. ولوحظ، إضافة إلى ذلك، أنّ المؤشرات التي وضعتها بعض البلدان واستخدمتها لقياس التقدم المحرز على الصعيد الداخلي لمنع الفساد قد أثبتت جدواها.

٢٨- وشدّد عدّة متكلمين على أهمية البرامج التدريبية الشاملة لموظفي القطاع العام والخدمة المدنية، وكذلك للقضاة والمدعين العامين، في جهود منع الفساد. كما شدّد عدد من المتكلمين على ضرورة وضع برامج تدريبية موجهة خصوصاً لكبار المديرين والموظفين العموميين الذين يحتلون مواقع تكون عرضة لخطر الفساد على نحو خاص. وفي بعض الحالات، شملت الآليات المؤسسية تعيين نقاط اتصال معنية بالفساد في المؤسسات العامة لتكون بمثابة جهات مرجعية لموظفي الخدمة المدنية في مجال منع الفساد. وأشار إلى أهمية إشراك المواطنين والمنظمات غير الحكومية في الجهود المبذولة لمنع الفساد ومكافحته. ولوحظ استخدام "الخطوط المباشرة" للإبلاغ عن حالات الفساد باعتباره ممارسة جيدة. وأشار عدّة متكلمين إلى أهمية التركيز على النزاهة والشفافية والتعيين والترقية القائمين على الإدارة، والسلوك المهني للوقاية من الفساد في القطاع العام.

٢٩- ولاحظ عدّة متكلمين أهمية وضع مدونات لقواعد السلوك والأخلاق. ودُكرت مسألة وضع مبادئ توجيهية واضحة لمنع تضارب المصالح ضمن الجوانب البالغة الأهمية لتعزيز المسؤولية المهنية والسلوك الأخلاقي. وأشار إلى إنشاء بوابات عامة من أجل تيسير وصول عامة الناس والمجتمع المدني إلى المعلومات وتحقيق الشفافية. ولوحظ أنّ الوصول إلى المعلومات يعد وسيلة لتحسين جهود منع الفساد وتعزيزها. وإضافة إلى ذلك، استخدمت في بعض البلدان أفرقة عاملة انطوت على مشاركة عامّة الناس للمساعدة في وضع تطوير سياسات وممارسات لمنع الفساد. وشدّد عدّة متكلمين على ضرورة التركيز على تثقيف الشباب كوسيلة لمنع الفساد وتيسير التفاعل بين الحكومة والمجتمع بأسره.

٣٠- وفيما يتعلّق بمنع تضارب المصالح، وجّه عدّة متكلمين الانتباه إلى القيود على تعيين الموظفين العموميين السابقين لشغل مواقع في القطاع الخاص، خصوصاً عندما يكون الموظف السابق قد شارك في عمليات اشتراء عمومية. وبصفة أعمّ، فقد سلّط المتكلّمون الضوء على

الأهمية الخاصة لتجميع المعارف عن منع تضارب المصالح وكشفه واقتراح إدراج هذه المسألة في جدول أعمال الاجتماع القادم للفريق العامل بغية إجراء مناقشات متعمقة بشأن هذا الموضوع.

٣١- وأشير إلى الفوائد المستخلصة من عقد حلقات عمل إقليمية لتبادل الممارسات الجيدة في مجال منع الفساد ومدونات قواعد السلوك ومنهجية تقييم المؤسسات العمومية وسائر الجوانب الأخرى المتعلقة بمنع الفساد. ومن أمثلة ذلك، ذكر أن مشروع دورة التدريب الأوروبي على مكافحة الفساد (EACT) سيكون بمثابة منبر لمؤسسات مكافحة الفساد وأجهزة إنفاذ القانون وسائر السلطات في البلدان الأوروبية تتبادل فيه الخبرات والممارسات الجيدة التي سوف تُجمع في دليل عملي. وإضافة إلى ذلك، لوحظ أن التعاون وتبادل المعلومات بين القطاعين العام والخاص يعدّ جزءاً لا يتجزأ من جهود منع الفساد. وأوضح بعض المتكلمين أنّ الغرف التجارية يمكن أن تؤدي دوراً مفيداً في الأخذ بالممارسات الجيدة في القطاع الخاص. وجرى التشديد كذلك على ضرورة أن يعمل القطاعان العام والخاص معاً في مجال الإنفاذ الجمركي من أجل منع الفساد.

٣٢- ولاحظ بعض المتكلمين أهمية التنسيق بين المؤسسات السياسية وإشراك وسائط الإعلام في جهود منع الفساد وجرى التشديد كذلك على ضرورة تنفيذ تدابير وقائية شاملة حتّى تبلغ أرفع مستويات الحكومة والخدمة المدنية. ويمكن أن يشمل ذلك إدراج الأحكام المتعلقة بالإفصاح عن الموجودات والتزاهة في أعلى صك قانوني في البلد.

٣٣- وذكّر أنّ الاتفاقية تدعو إلى اتخاذ تدابير محددة لتعزيز الخدمة المدنية من حيث النزاهة والكفاءة المهنية وإذكاء الوعي. ولاحظ بعض المتكلمين جدوى المطالبة بأن يوقع موظفو الخدمة المدنية اتفاقات أخلاقية أو بيانات بشأن المسؤولية المهنية كآلية وقائية. وإضافة إلى ذلك، أشار المتكلمون إلى أهمية إنشاء هياكل قانونية ومؤسسية لمنع الفساد ومكافحته، بما في ذلك أجهزة مكافحة الفساد وهيئات التنسيق الحكومية، وذلك فضلاً عن وضع خطط عمل لمكافحة الفساد من أجل مواجهة التحديات ومنع الفساد في النظام بأسره.

٣٤- وقدّم ممثل عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمحة عامة عن عمل المنظمة في مجال تطوير قدرات الأجهزة الوطنية لمكافحة الفساد وعرض المنهجية التي وضعت لتقييم أنشطة بناء القدرات المؤسسية بالإشارة إلى المواد ٥ و ٦ و ٣٦ من الاتفاقية. وكان أحد التحديات التي ذُكر أنّ أجهزة مكافحة الفساد تواجهها هو انعدام التنسيق بين السلطات الوطنية التي تضطلع بولايات متشعبة بشأن مكافحة الفساد، ممّا يعوق قدرة الأجهزة على تنفيذ

استراتيجيات مكافحة الفساد وخطط العمل المتعلقة به تنفيذًا فعالًا. وسعيًا لتوفير إرشادات لتلك الأجهزة، نظّم البرنامج الإثرائي في الآونة الأخيرة حلقة عمل واسعة النطاق في براتيسلافا لاستعراض منهجية القياس المعياري التي تتألف من نمائط دراسية وأعلن عن اعتماده استكمال دليل التقييم بغية عرضه وتوزيعه في الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في مراكش.

٣٥- وأكد ممثل عن إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية الصلة بين الفساد وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، وسلط الضوء على أهمية إشراك المواطنين في تعزيز المساءلة والقضاء على الفساد. وعرض النهج الخماسي الذي تتبعه الإدارة من أجل إشراك المواطنين على هذا النحو، وشدد على المبادئ المرجعية ذات الصلة في الاتفاقية (المواد ٧-١٠ من الاتفاقية) التي يستهدي بها النهج المذكور ويستند إليها. وأشار إلى أحداث وقعت في الآونة الأخيرة وتمس عددا من المواضيع ذات الصلة بمنع الفساد، وأعلن عن حلقة العمل المقبلة بشأن بناء القدرات لدى الدول الأعضاء، والتي من المقرر أن تُعقد في مراكش يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ على هامش الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية.

٣٦- وفضلا عن ذلك، أشار ممثل إدارة الشؤون الاقتصادية إلى مشاركة المنظمة في تقديم جوائز الأمم المتحدة للخدمة العامة. وقد استُحدثت جائزة الأمم المتحدة للخدمة العامة من أجل: اكتشاف أحدث الابتكارات في مجال الحوكمة؛ والمكافأة على التميز في مجال الخدمة العامة؛ وإبراز صورة الخدمة العامة ومكائنها؛ وتعزيز الروح المهنية؛ وتعزيز الثقة في الحكومات؛ وتبادل الممارسات الناجحة. وشكر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة على تقديم المساعدة في تعرّف المرشحين لتلقّي الجائزة في فئة "منع الفساد في الخدمة العامة ومكافحته"، والتي منحت لأول مرة عام ٢٠١١. ووُجّه انتباه الدول الأعضاء كذلك إلى إمكانية تقديم طلبات للجولة القادمة من الجوائز التي ستُمنح عام ٢٠١٢.

٣٧- وأشار إلى فوائد استخدام تكنولوجيا المعلومات في الجهود الرامية إلى تعزيز التثقيف العام والتوعية ونشر المعلومات والموارد ذات الصلة عبر مواقع شبكية مفتوحة لعامة الناس. وإضافة إلى ذلك، جرى التشديد على أن التوعية بواسطة الإنترنت يمكن أن تتيح أداة مفيدة لإشراك مؤسسات الخدمة المدنية في جهود منع الفساد. وأشار بعض المتكلمين إلى فائدة نشر مشاريع القوانين قيد النظر على نطاق واسع، بما في ذلك نشرها عبر الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي.

٣٨- وإضافة إلى ذلك، جرى التشديد على أن عملية جمع ونشر المعلومات عن منع الفساد يمكن أن تكون مفيدة لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية وأعمال الدول الأطراف في التحضير

لاستعراض المواد المتعلقة بالتدابير الوقائية في الاتفاقية في المستقبل. وجرى التشجيع على الإبلاغ المبكر باستخدام قائمة التقييم الذاتي المرجعية التي وضعت لآلية الاستعراض. وإضافة إلى ذلك، لوحظ أن هناك تحديات معينة أو دروسا مستخلصة فيما يتعلق بجهود المنع من شأنها أن تكون مفيدة أيضا في مناقشات الفريق ومداولاته وكذلك في تبادل الممارسات الجيدة.

٣٩- وشدد المتكلمون عموما على الأهمية القصوى لإنشاء وتحسين الشراكات بين القطاعين العام والخاص والعمل على تحقيق مشاركة القطاع الخاص مشاركة نشطة في أنشطة منع الفساد. ودعما لهذا المسعى، جرى التشديد على أن إذكاء الوعي في أوساط الأعمال التجارية وتعزيز الشعور بالمسؤولية لدى الجهات الفاعلة في الشركات بشأن دورها في منع الفساد يعد عنصرا محوريا في تنفيذ الاتفاقية تنفيذا فعالا وفي بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. كما لوحظ أن هذه الجهود تناسب تماما خطة عمل مجموعة العشرين التي أُجيزت في سيول. وإضافة إلى ذلك، تناول بعض المتكلمين ضرورة ضمان اتباع نهج أكثر توازنا بين مبادرات القطاعين العام والخاص واقترحوا تكريس المزيد من الاهتمام للعمل مع القطاع الخاص.

٤٠- وكان الاشتراء العمومي من المجالات التي أثارت شواغل خاصة لدى المتكلمين. فقد شدد المتكلمون على أهمية ضمان أن تتسم آليات الاشتراء بالشفافية والموضوعية، وعلى ضرورة توفير فرص متكافئة لضمان النزاهة والحياد في عمليات الاشتراء. ولوحظ أنه يمكن تحقيق ذلك، جزئيا، من خلال تعزيز الآليات القانونية والتنظيمية التي تحكم التفاعل بين القطاعين العام والخاص في عملية الاشتراء. وشدد بعض المتكلمين على أهمية تجنب تضارب المصالح، واقترحوا فرض شروط الإفصاح عن الأعمال التجارية والعلاقات الأخرى على كل من الموظفين العموميين ومثلي القطاع الخاص في التعاملات بين القطاعين.

٤١- وأبلغ المتكلمون عما اتخذ من تدابير لتبسيط هياكل رصد القطاع الخاص وتنظيمه، بما يشمل وسائل منها التشريعات التي تُحدد المسؤولية الإدارية والمدنية والجنائية للأشخاص الاعتباريين، ونماذج التنظيم الطوعي، والضوابط الفعالة لضمان الامتثال لتلك النماذج، وكذلك إزالة الحواجز الإدارية وتبسيط إجراءات الترخيص للحد من فرص الفساد.

٤٢- وفيما يتعلق بمدونات قواعد السلوك باعتبارها شكلا من أشكال التنظيم الطوعي، لوحظ أنه في حين أن المبادئ الواردة في تلك المدونات قيّمة، فإن تلك المدونات لا تكون عادة ملزمة. وكان من بين الأساليب التي اقترحت لتعزيز تلك المدونات سنّ تشريعات للمراجعة والإشراف من أجل التشجيع على اتخاذ نهج يتسم بقدر أكبر من المسؤولية في تنظيم القطاع الخاص لأنشطته التجارية وسلوكه المهني. واقترح وضع معايير للتدقيق ومعايير

محاسبية ومواد مكمّلة للقانون الجنائي تمثيلاً مع المادة ١٢ من الاتفاقية. ولوحظ كذلك أنه يمكن اتخاذ تدابير في القطاع العام لتشجيع القطاع الخاص على تطبيق قواعد وإجراءات داخلية للنهوض بالمساءلة المالية والتجارية. واستكمالاً لهذه الجهود، جرى تسليط الضوء على أهمية التشريعات الفعالة في مجال التهرب الضريبي.

٤٣- وفي مجال توفير حوافز لضمان امتثال الشركات، أبلغ بعض المتكلمين عن مبادرات تنطوي على وضع "قائمة بيضاء" بالشركات التي أثبتت أنها تلتزم بمبادئ النزاهة المؤسسية والمساءلة والامتثال للمعايير الأخلاقية على أساس المعلومات المقدمة في استبيان مُخصّص وضع من أجل تقييم مستويات النزاهة في الشركات. وأشار العديد من المتكلمين إلى ممارسات موازية تقضي بوضع "قائمة سوداء" بالشركات التي انخرطت، في المقابل، في أنشطة فاسدة في الماضي، مما ينطوي على الحرمان من المشاركة في عمليات تقديم العطاءات في بعض الحالات.

٤٤- وفيما يتعلق بالإعلان عن الموجودات، فقد لوحظ أن هذه المسألة بالغة التعقّد، وخصوصاً بالنظر إلى نطاق الكشف عن الموجودات واحتمال توسيع نطاق واجب الإفصاح ليشمل أفراد أسر الموظفين العموميين الذين يحتلون مواقع معرضة لخطر الفساد. ولوحظ أيضاً أن "تحليل نمط الحياة" يمكن أن يستكمل المساعي الرامية إلى تطبيق شروط ناجعة بشأن النزاهة على المرشحين الطامحين لشغل مناصب عمومية.

٤٥- وعلّق بعض المتكلمين على فائدة البوابات التجارية على الإنترنت وتوفير مستودع للمعارف المتعلقة بمكافحة الفساد بشأن المسائل التي تهم أوساط الأعمال التجارية. وثمّة مبادرة من هذا القبيل بعنوان "بوابة مكافحة الفساد في الأعمال التجارية" تتيح معلومات ومبادئ توجيهية للشركات المهتمة بشأن كيفية القيام بالأعمال التجارية في مختلف الأسواق من دون اللجوء إلى الفساد. وتجمع البوابة المعلومات الخاصة بكل بلد على حدة وتحلل، بالاعتماد على مصادر مفتوحة، وتوفر أساساً لقيام الشركات بتقييم المخاطر، وذلك فضلاً عن مبادئ توجيهية بشأن الحرص الواجب في أساليب التعامل مع الأسواق المعنية.

٤٦- وقدّمت ممثلة عن مكتب الاتفاق العالمي للأمم المتحدة لحة مُجملّة عن أنشطة المكتب، والكيفية التي يعمل بها مع القطاع الخاص على منع الفساد ومكافحته. وأشارت إلى أن الاتفاق العالمي قد اجتذب منذ إنطلاقه في عام ٢٠٠٠ ما يزيد على ٨٠٠٠ من الشركات المشاركة وسائر أصحاب المصلحة من أكثر من ١٣٠ بلداً، بما في ذلك منشآت صغيرة ومتوسطة الحجم وشركات متعددة الجنسيات، وما يزيد على ٩٠ شبكة محلية من جميع أنحاء

العالم. كما قُدمت لمحة مجملة عن الأدوات والموارد التي وضعها الاتفاق العالمي لصالح أوساط الأعمال التجارية، وكذلك عن مبادرات حديثة العهد اتخذت بالتعاون مع مختلف أصحاب المصلحة. وإضافة إلى ذلك، عُرضت على الفريق العامل أداة تعلّم إلكتروني لصالح القطاع الخاص اشترك في وضعها الاتفاق العالمي للأمم المتحدة والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة. وأداة التعلّم الإلكتروني متاحة للجهات المهتمة على الإنترنت مجاناً.

٤٧- وشدّد عدة متكلّمين على أهمية منظمات المجتمع المحلي والمجتمع المدني في منع الفساد. وأبلغ المتكلمون عن نهج مختلفة اتخذت في بلدانهم لضمان مشاركة تلك المنظمات سواء على صعيد وضع السياسات العامة أم على صعيد تعبئة الجهود للاضطلاع بدور الرقابة المجتمعية على الأنشطة الفاسدة.

٤٨- وأفيد بأنّ المشاريع المدرسية الرامية إلى إشراك الشباب في مكافحة الفساد قد أثبتت جدواها في التعليم العام وتحسين أداء المرافق المدرسية وإدماج الطلاب في المشاركة النشطة في مجال صيانة المرافق وإدارتها من أجل تعزيز روح المسؤولية لدى المواطن والزاهة والمساءلة ومراعاة الشفافية. وأفاد عدة متكلّمين بأنّ برامج تثقيفية شاملة للشباب يجري وضعها أيضاً لكي تدمج في المناهج الدراسية العادية. وذكر المتكلمون أنّ هذه الجهود تُبذل من أجل بناء ثقافة تتسم بعدم التسامح إزاء الفساد، وذلك بالتعاون مع القطاع الخاص ووسائل الإعلام.

٤٩- وأفيد كذلك بأنّ إنشاء آليات الرقابة المجتمعية لضمان صرف النفقات العمومية على نحو يتسم بالمسؤولية ويراعي مصالح المجتمع مراعاة تامّة قد أثبتت فعاليتها في بعض السياقات. ولاحظ بعض المتكلمين أنّ آليات الرقابة على التمويل العمومي قد أنشئت لإشراك عامّة الناس مباشرة في رصد النفقات العمومية.

٥٠- وشدّد بعض المتكلمين على أنّ مشاركة عامّة الناس الكاملة، بما في ذلك مجموعات السكان الأصليين والأقليات والجماعات الدينية، يعدّ جزءاً لا يتجزأ من جهود منع الفساد. ولوحظ أنّ المساءلة تتخذ اتجاهات متعدّدة - من القطاع العام إلى المواطنين، ومن المواطنين إلى القطاع العام - من أجل تعزيز تبادل المعلومات بحرية وإجراء اتصالات نشطة على صعيد القاعدة الشعبية. وفي هذا السياق، أبلغ بعض المتكلمين عن إنشاء آليات لتعبئة عامّة الناس على صعيد المجتمع المحلي والصعيد الإقليمي من أجل تشجيع المشاركة العامة في جهود مكافحة الفساد. ولوحظ أنّه قد كان من المفيد في العديد من السياقات اعتبار المواطنين حلفاء في جهود مكافحة الفساد.

٥١ - وفيما يتعلّق بإذكاء الوعي في القطاع العام، ذُكر أنّ جهوداً قد بذلت لصوغ "بيان" عام بشأن مكافحة الفساد يتجاوز تقنين المبادئ الأخلاقية ليشكّل ثقافة مهنية من المعارضة الشاملة للفساد على جميع مستويات الخدمة الحكومية.

٥٢ - وشدّد العديد من المتكلمين على دور وسائط الإعلام والإنترنت في نشر المعلومات عن الفساد. وفي هذا الصدد، لوحظ أنّ استخدام وسائط الإعلام لبثّ الحقائق عن قضايا الفساد المعروضة على المحاكم ونتائجها قد أثبت جدواه في جهود إذكاء الوعي التي تُبذل على الصعيد الوطني.

٥٣ - وقدّم ممثل عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عرضاً إيضاحياً بشأن جوانب حقوق الإنسان في جهود منع الفساد. وجرى التشديد على أن اعتبارات حقوق الإنسان تعدّ عناصر هامّة في منع الفساد، وأن تنفيذ مواد الاتفاقية المتعلّقة بالتدابير الوقائية يمكن أن يتحقّق على نحو فعّال من خلال تطبيق معايير ومبادئ حقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، فقد لوحظ أنّه، فيما يتعلق بتدابير منع الفساد، هناك واجبات مزدوجة تقع على عاتق القطاعين العام والخاص تتمثل في صون حقوق الإنسان ومنع إساءة المعاملة والتصرف مع مراعاة الحرص الواجب لتفادي التعدي على حقوق الآخرين.

٥٤ - وقدّم ممثل عن الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد معلومات مُحدّثة عن التقدم المحرز صوب تفعيل دور الأكاديمية، التي أنشئت كمنظمة دولية قائمة بذاتها في آذار/مارس ٢٠١١، وذلك على الصعيدين المؤسسي والأكاديمي. وعُرض على الفريق العامل جدول زمني يُبيّن أنّ أوّل اجتماع لجمعية الأطراف بكاملها سيعقد في خريف عام ٢٠١٢، متزامناً مع إطلاق برنامج الأكاديمية الدراسي الكامل. ومن المتوخّى أن يتضمن هذا البرنامج أنشطة تدريبية وبخّنية موحّدة وأنشطة مخصّصة، وبرامج دراسية متعدّدة التخصصات وبرنامج درجة الماجستير في مجال مكافحة الفساد. وستتألف الجولة الأولى من برنامج الماجستير، التي سيُفتح باب الدراسة فيها لأوّل مرّة في الفصل الدراسي لخريف عام ٢٠١٢، من نمائط للدراسة بدوام جزئي، وتشمل تدريباً داخل الأكاديمية وخارجها.

٥٥ - وأبلغت ممثلة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا عن أنشطة يجري الاضطلاع بها دعماً لمشاركة المجتمع المدني في أنشطة مكافحة الفساد. وقدّمت لمحة مُجملّة عن أنشطة المنظّمة في مجالي التدريب وبناء القدرات لصالح المجتمع المدني والقطاع الخاص في مجال منع الفساد. وأُطلع الفريق العامل على النتائج الرئيسية لاجتماع مائدة مستديرة عُقد في الآونة الأخيرة عن مشاركة المجتمع في منع الفساد. وشملت تلك النتائج تعزيز التزام المشاركين بما

يلي: إتاحة مساحة كافية لمشاركة المجتمع المدني في رصد حالات الفساد والإبلاغ عنها دون خوف من الترويع أو الانتقام؛ وإنشاء إطار قانوني ومؤسسي يمكن للمجتمع المدني أن يعمل ضمنه دون عائق؛ وتوفير ضمانات قانونية وحماية للصحفيين الذين يُبلغون عن الفساد؛ وإيجاد بيئة مؤاتية لتعزيز دور وسائل الإعلام في نشر المعلومات عن مكافحة الفساد ونشر التعليم والمعرفة.

٥٦- وقدّم ممثل عن قسم الدعوة إلى المناصرة بالمكتب المعني بالمخدرات والجريمة عرضاً إيضاحياً عن تعاون المكتب مع المجتمع المدني في مكافحة الفساد. واعترف بدور تحالف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وهو منظمة جامعة تتألف من شبكة عالمية من المنظمات غير الحكومية التي تنتمي إلى مناطق جغرافية مختلفة وتعمل في مجال مكافحة الفساد، باعتباره شريك المكتب الرئيسي ضمن أوساط المجتمع المدني في مسائل مكافحة الفساد. وأبلغ المكتب عن أنشطة تدريبية نظّمت حديثاً لصالح منظمات المجتمع المدني. وفي عرض مجمل قصير لحملات إذكاء الوعي بشأن مكافحة الفساد التي شنتها المكتب بالتعاون مع البرنامج الإنمائي وسائر أصحاب المصلحة، جرى التشديد على أهمية وضع جداول أعمال وتنقيف عامة الناس في هذا الصدد.

سادساً - اعتماد التقرير

٥٧- في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١، اعتمد الفريق العامل التقرير عن اجتماعه الثاني (CAC/COSP/2011/WG.4/L.1 و Add.1 و Add.2).